

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

ثم مع تساو وفي قراءة وفقه يقدم أسن لقوله صلى الله عليه وسلم لمالك بن الحويرث إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم متفق عليه ولأنه أقرب إلى الخشوع وإجابة الدعاء ثم إن استواء الأولي بالتقديم أشرف وهو القرشي إلحاقاً للإمامة الصغرى بالكبرى لحديث الأئمة من قريش وحديث قدموا قريشاً ولا تقدموها والشرف يكون بعلو النسب فيقدم منهم بنو هاشم لقربهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم باقي قريش ثم مع استواء في الشرف أيضاً الأقدم هجرة بنفسه لا بآبائه لحديث أبي مسعود البدي مرفوعاً يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سناً ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكبرته إلا بإذنه رواه مسلم وسبق بإسلام كسقب هجرة فيقدم مع الاستواء فيما تقدم السابق إسلاماً ممن أسلم بدار إسلام وإلا فالسابق إلينا هجرة كما في الشرح وظاهره ولو مسبقاً في الإسلام لأنه أسبق إلى الطاعة وحكمها أي الهجرة باق ليومنا وأما قوله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح فالمعنى لا هجرة من مكة بعد أن صارت دار إسلام وفي المغني يقدم سابق بإسلام على سابق بهجرة لأن في بعض ألفاظ حديث ابن مسعود فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سلماً أي إسلاماً ولأنه قرابة وطاعة كالهجرة